

# مسألة شفع الوتر مع الإمام لأجل الزيادة في الصلاة

عبدالله العنقري

هنا مسألة متعلقة بالوتر مع الإمام الوتر مع الإمام إذا أوتر الإمام مثلاً في العشر الأخيرة والمسلم عنده نشاط سواء كان معتكفاً أو غير معتكف ويحب أن يصلي فإنه إذا أوتر الإمام - [00:00:00](#)

وسلم فإنه يقوم ويشفع هذه الركعة وعند التكبير ينوي أنها ركعتان فإذا سلم الإمام قام وصلاها ركعتين ثم استمر يصلي وهذا الأمر بالمناسبة وفتوى اللجنة الدائمة وفتوى الشيخ عبد العزيز بن باز - [00:00:22](#)

وفتوى الشيخ ابن عثيمين رحمهما الله. فهو ليس بأمر منكر أن بعض الناس صار ينكر هذا ويقول أنه لا ينبغي أن يقوم من بين الناس ويخالف الإمام هذا غير صحيح - [00:00:44](#)

والفتوى على غير هذا فتوى اللجنة الدائمة وفتوى الشيخ عبد العزيز رحمه الله وفتوى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله رحم الله الجميع على أن من أراد أن يواصل الصلاة فإنه إذا سلم الإمام - [00:00:57](#)

من الوتر يقوم ويشفع في ركعة أخرى لأن المسموع للعبد أن يجعل آخر صلاته وتراً وهذا الرجل ينوي أن يصلي فيواصل يواصل الركعات قد يصلي بعد الإمام مثلاً قد يصلي عشر ركعات - [00:01:09](#)

ويجعل وتره في السحر في آخر الوقت هو الأفضل الأفضل أن يكون الوتر في آخر الوقت وفي حديث أبي ذر رضي الله عنه لما ذكر صلاتهم مع النبي عليه الصلاة والسلام - [00:01:27](#)

وأن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم تلك الليلة في رمضان صلاة طويلة قال حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح يعني السحور أي أنه صلى الله عليه وسلم صلى بهم معظم الليل - [00:01:46](#)

حتى خشوا ألا يدركوا السحور يعني لم يبق إلا مدة يسيرة فمن يجد في نفسه نشاطاً ويحب أن يصلي فإن المشروع له إذا صلى الإمام الوتر أن يشفع بركعة وهذا والله الحمد أمر معروف ونص عليه الفقهاء رحمهم الله تعالى وهو فتوى اللجنة الدائمة وفتوى الشيخين رحمة الله تعالى عليهما - [00:01:58](#)